الشيطان لمن أراد تفصيلا

٨٩ ٢٠ من بدأ بالسلام فهو أولى بالله ورسوله (حم عن أبي أمامة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن
على من لقيه أو قدم عليه (فهو أولى بالله ورسوله) قال الحفني رحمة وإحسانا فهو أقرب للرحمة من الذي
رد السلام والسنة أفضل من الفرض [illegible]

٨٩ ٢١ من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه (طس حل عن ابن عمر) بن الخطاب
فيه حث على السلام وزجر لتاركه قال الحفني أي لا يجب عليكم الرد أو لا تجيبوه زجرا عن ذلك

٨٩ ٢٢ من بدا جفا (حم عن البراء) وإسناده صحيح
أي سكن البادية غلظ طبعه لقلة مخالطة الناس والجفاء غلظ الطبع وقال الحفني غلظ
طبعه وبعد عن الأنوار الربانية فينبغي سكنى الحضر

٨٩ ٢٣ من بدا جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلطان افتتن (طب عن
ابن مسعود) وإسناده حسن
غفل) قال المناوي أي من شغل الصيد قلبه وألهاه وصارت فيه غفلة [illegible]
أي لازم غفل عن الذكر والعبادة وظاهره أن الاكتساب بالصيد مفضول بالنسبة لبقية المباحات
افتتن) قال المناوي لأن الداخل عليهم إما أن يلتفت إلى تنعمهم فيزدري نعمة الله عليه
أو يهمل الإنكار عليهم فيفسق ومحل ذلك ما لم يدع إليها حاجة مصلحة وشفاعة
وإلا فلا بأس

٨٩ ٢٤ من بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر
ينازعه فاضربوا عنق الآخر (م عن عبد الله بن عمرو بن العاص)
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلنا منزلا فمنا من يصلح خباءه ومنا من
ينتضل) قال النووي هو من المناضلة وهي المراماة بالنشاب (ومنا من هو في جشره)
هو بفتح الجيم والشين وهي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها (إذ نادى منادي رسول الله
صلى الله عليه وسلم الصلاة جامعة) هو بنصب الصلاة على الإغراء وجامعة على الحال
(فاجتمعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه
أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم وإن أمتكم هذه
جعل عافيتها في أولها وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها
بعضا) هذه اللفظة رويت على أوجه أحدها وهو الذي نقله القاضي عن جمهور الرواة
يرقق بضم الياء وفتح الراء وبقافين أي يصير بعضها رقيقا أي خفيفا لعظم ما بعده

ما بعده فالثاني يجعل الأول رقيقا وقيل يشبه بعضها بعضا وقيل يدور بعضها في بعض
ويذهب ويجيء والوجه الثاني فيرفق بفتح الياء وإسكان الراء وبعدها فاء مضمومة
والثالث فيدفع بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة أي يدفع ويصب والدفع الصب
(وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه
هذه فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله
واليوم الآخر وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه) هذا من جوامع الكلم صلى الله عليه وسلم
وبديع حكمه وهذه قاعدة مهمة فينبغي الاعتناء بها وأن الإنسان يلزم أن
لا يفعل مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه (ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده
وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر) معناه
ادفعوا الثاني فإنه خارج على الإمام فإن لم يندفع إلا بحرب وقتال فقاتلوه
فإن دعت المقاتلة إلى قتله جاز قتله ولا ضمان فيه لأنه ظالم متعد في قتاله (فدنوت
منه فقلت له أنشدك الله آنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهوى
إلى أذنيه وقلبه بيديه وقال سمعته أذناي ووعاه قلبي فقلت له هذا ابن
عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ونقتل أنفسنا والله يقول يا أيها
الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا
تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما قال فسكت ساعة ثم قال أطعه في طاعة
الله واعصه في معصية الله) المقصود بهذا الكلام أن هذا القائل لما سمع كلام
عبد الله بن عمرو بن العاص وذكر الحديث في تحريم منازعة الخليفة الأول وأن الثاني
يقتل فاعتقد هذا القائل هذا الوصف في معاوية لمنازعته عليا رضي الله عنه
وكانت قد سبقت بيعة علي فرأى هذا أن نفقة معاوية على أجناده وأتباعه في
حرب علي ومنازعته ومقاتلته إياه من أكل المال بالباطل ومن قتل النفس لأنه
قتال بغير حق فلا يستحق أحد مالا في مقاتلته (أطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله)
هذا فيه دليل لوجوب طاعة المتولين للإمامة بالقهر من غير إجماع ولا عهد

٨٩ ٢٥ من بايعت فقل لا خلابة (م عن ابن عمر)
ذكر رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بايعت فقل لا خلابة فكان إذا بايع يقول لا خيابة) قال النووي كان الرجل
ألثغ فكان يقولها هكذا ولا يمكنه أن يقول لا خلابة ومعنى لا خلابة لا خديعة أي لا يحل لك خديعتي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1